

## أ.د. علي الشبل | والدي أوصى بآضحية فماذا أفعل؟

علي عبدالعزيز الشبل

ما دام اوصى ابوكم بالاضحية فهذه الوصية لها حالتان. الحالة الاولى ان يكون لها غلة من وقه او سبile او ثلثه. فيجب انفاذ هذه الوصية ولا يجوز تغييرها قول الله جل وعلا فمن بدله بعد ما سمعه فانما اتهمه على الذين يידلونه. وان لم يكن لا يبيكم غلة - [00:00:00](#) في ثلث او سبيل او وصية فاخراج الابناء هذه الاضحية سنة ولو جعلتها اضحية واحدة تنوي بها اضحية ابيك وتتدخل فيها نفسك واهلك وولدك فهذا طيب وما ذكره من القسيمة قسيمة الشراء ان كان - [00:00:23](#) اه القسيمة هي اضحية الحمد لله. وان كانت القسيمة هي مشتريات اليه هذا انفاذ لما اوصى به ابوك وانما هذه من عموم الصدقة. والله اعلم. نعم - [00:00:44](#)